

مقرر

الملف

ان اللجنة الدستوففة الموقفة

82 / 137

بناءً على الفصل 103 من الدستور

المقرر 4

وبناءً على الظهور الشوفف المتعلقة بالقانون التنظيمي للرفة الدستوففة من المجلس الاعلى المؤرخ في

22 ذى الحجة 1382 الموافق 16 مايو 1963 ولا سيما الفصل 33 منه

ائرة بني بومباش

وبناءً على الظهور الشوفف المتعلقة بانتخاب النواب المؤرخ في 22 ذى القعدة 1382 الموافق 17

قليم الحسومة

ابهل 1963

ونظرا للعرضة التي قدمها السيد حدو ابركاش الساكن بالرباط شارع لندن رقم 9 تلك العرضة

المسجلة في 28 مايو 1963 بكتابة الرفة والتي تتضمن الطعن في العمليات الانتخابية التي جرت بتاريخ

17 مايو 1963 بدائرة بني بومباش إقليم الحسومة لا انتخاب اعضاء مجلس النواب

وبعد الاستماع الى المقرر تقريره

حيث انه بمقتضى الفصلين 22 - الفقرة الاولى - و 24 الفقرة الثالثة من الظهور التنظيمي للرفة

الدستوففة المشار له اعلاه يجب ان تتضمن العرضة اسم المنتخب - بالفتح - المنازع في انتخابه وان الرفة

الدستوففة يمكنها ان ترفض دون سابق تحقيق العراض غير المقبولة

وحيث ان العرضة التي قدمها السيد حدو ابركاش اقتضت على مجرد الشكوى من رجال السلطة

والطعن في سير الانتخابات ولم تتضمن اسم النائب المنازع في انتخابه فكانت بذلك مثلة بمقتضيات الظهور

السالف الذكر مما جعلها غير مقبولة

من اجله

قررت ما يلي :

اولا - رفض عرضة السيد حدو ابركاش المشار اليه اعلاه

ثانيا - تليخ هذا المقرر الى مجلس النواب اثر تنصيبه

بهذا صدر المقرر اعلاه في 11 يونيو 1963 عن اللجنة الدستوففة الموقفة المتركبة من السيد

هد الرحمن الشفشاوني بصفته رئيسا ومن السادة : احمد زروق ، الحسن الكتاني ، احمد الزفاري

حماد العراقي بصفتهم اعضاء وذلك بعد الاستماع الى المقرر السيد محمد اليفطسي

الرئيس

المقرر

الكاتب

هد الرحمن الشفشاوني

محمد اليفطسي

محمد اليفطسي

الرفة الاولى

محمد اليفطسي